

من أجل زواج راشد)2(ألبسة النساء في المناسبات

خالد السبت

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد هذا التوسع الذي ابتلي به الناس في هذا الزمان في مناسباتهم وافراحهم وصاروا يبذلون الاموال طائلة في هذا السبيل وكان يمكن الاستغناء عن كثير من ذلك وانفاق الاموال في وجوه افضل وانفع لهم - [00:00:00](#) مجتمعهم فهي ظاهرة غير صحيحة ولكن الناس يحاكي بعضهم بعضا فالمرأة يجب عليها ان تتبصر وان تتعقل وان تنظر في الى الصنيع وهذه الالبسة التي تلبسها حينما تبدي اجزاء من مفاتها وجسدها الى النساء الحاضرات ما هو مقصودها من - [00:00:25](#) ذلك ما هو الهدف؟ ماذا يعني هذا التصرف؟ حينما نريد ان نفكر وان نعقل وان نحلل هذا السلوك ما هو المقصود من اظهار هذه الاجزاء الواسعة من البدن. وقد اخبرني عدد من النساء - [00:00:45](#)

حينما يسألن عن حل لمثل هذه الظاهرة ان ذلك يؤثر في نفوسهن وفي نفوس الحاضرات. يعني من جهة الغرائز. فالمرأة قد تفتن بما تشاهده وينبغي للمرأة ان تغار على نفسها من جهة فلا تظهر ما يؤدي الى امتداد انظار الآخرين اليها. ثم انما جبل - [00:01:01](#) عليه المرأة من الحياء يحملها قصرا على ترك هذا التبذل يحملها على الحشمة والتستر والواقع انك كثيرا من النساء بخلاف ذلك وهو امر في غاية الغرابة ثم ايضا ما يجب على الولي من القيام بما اوجب الله تبارك وتعالى عليه كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته - [00:01:23](#)

فالرجل مسؤول عن بناته وزوجته ومحارمه. وللأسف فان الكثيرين يحصل ذلك من محارمهم وهم بمنأى عنه بمعنى انه لا يعلم اصلا بهذا. غاية ما هنالك انهن يلبسن ما شئنا ثم يذهبن مع السائق او معه هو ينتظر في - [00:01:45](#) وتركب بعباءتها ومن رآها في ذلك المحفل يتساءل كيف سمح لها وليها ان تأتي بهذا اللباس؟ ولكنه لم يعلم ولم يرى ذلك وهذا حال كثير من الاولياء. لذلك فان المتعین ان يخبر الرجل من تحت يده من النساء انه لا يسمح لواحدة - [00:02:05](#) ان تحضر مناسبة الا بلباس محتشم. وانه سينظر الى لباس نسائه قبل ان يخرجن الى تلك المناسبات. ويرون منه الجد ويطبق ذلك ويمنع المرأة المتهتكة في لباسها من الخروج هذا هو الواجب ثم ايضا هذه الالبسة لا تؤثر في - [00:02:25](#) فوس من رآها من النساء فحسب. بل انها تؤثر لربما في نفوس محارمها اذا رآوها. ويبدو ان احد اسباب الرئيسة لما نسمعه من ويلات تقع في بعض البيوت ان السبب يرجع بالدرجة الاولى الى التبذل - [00:02:46](#) الذي يحصل من قبل الفتيات بل سمعت من رجل قد جاوز الثمانين سببه من اهل الصلاح والعبادة يخبر عن نفسه انه اذا رأى هذه الالبسة من حفيداته ان نفسه تتحرك - [00:03:06](#)

من اهل الصلاح والعبادة جاوز الثمانين. فكيف بشاب يتلهب؟ ولربما يقف او يجلس الساعات الطوال يسهر ليلة كاملة الى امام مواقع محرمة في الشبكة او لربما في بعض القنوات الفضائية فما ظنكم؟ المقصود ايها الاحبة ان هذه الظاهرة بحاجة - [00:03:21](#) بلا معالجة والله عز وجل جعل هذا القرآن تبيانا لكل شيء. وهاديا للتي هي اقوم فبين احكام الزينة وما يسوغ اظهاره وابدأه وما لا يسوء. قد تعرضت لهذا في بعض المناسبات - [00:03:41](#)

في درس التفسير في الفجر وكذلك ايضا في التعليق على الايات في رمضان الى غير ذلك من المناسبات المقصود ايها الاحبة ان الزينة التي نهى الله تبارك وتعالى عن ابدائها لمن لا يحل ابداء - [00:03:59](#) ولهو ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها. الزينة ايها الاحبة هي اسم يقع على محاسن الخلق التي خلقها الله تعالى. خلق الانسان في هيئة اعطاه جمالا زينه فالبدين ذاته يكون فتنة وهو - [00:04:18](#)

وزينة فهذا في الخلقة وهناك زينة اخرى زائدة يصنعها الانسان بنفسه. وهي منحصرة في ثلاثة الاول وهو اللباس. قد انزلنا عليكم لباسا يوارى سوءاتكم وريشا. خذوا زينتكم عند كل مسجد. يعني باللباس - [00:04:38](#)

ذكر العورات والثاني وهو الحلي. وما الحلي الا زينة من نقيصة تتمم من حسن اذا الحسن قصر فهي تكمل المرأة في حسننها والثالث وهو الاصباغ من حمرة وحناء والكحل وما شابه ذلك - [00:04:58](#)

هذه الامور الثلاثة ترجع اليها الزينة المصنوعة التي يصنعها الانسان لنفسه. الله تبارك وتعالى يقول ولا يبيدين زينتهن الا ما ظهر منها. فهذه التي يقال لها الزينة الظاهرة الا ما ظهر منها - [00:05:17](#)

ما هي هذه الزينة الظاهرة هذه التي تكون امام الاجانب من الرجال فما المراد بها؟ المراد بها زينة الثياب الظاهرة العباءة. لا تزين ولا يطلب فيها زنا. لكن اللباس زينة وما يخرج من غير قصد من اسافل الثياب - [00:05:36](#)

تحت عباةتها لا تتقصد اخراجه فهذا من الزينة. وهذا قال به طائفة من السلف كابن مسعود وابراهيم النخعي والحسن البصري وابن سيرين وابي الجوزاء يقولون الا ما ظهر منها امام الرجال الاجانب - [00:05:59](#)

ما تلبسه من عباءة وما يخرج من غير قصد من اسافل الثياب تحت العباءة او ان الهواء حرك عبائتها فظهر شيء من ثوبها او نحو ذلك تغيير مؤاخذة ولهذا يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله في بيان معناها اي لا يظهرن شيئا من الزينة - [00:06:15](#)

للاجانب الا ما لا يمكن اخفاؤه. الوجه يمكن اخفاؤه ولا ما يمكن؟ يمكن. وهو مجمع الحسن في المرأة يقول ابن مسعود رضي الله عنه كالرداء والثياب. يعني التي تظهر من غير قصد تحت عباةتها مثلا. يقول ابن كثير رحمه الله - [00:06:37](#)

يبين كلام ابن مسعود رضي الله عنه يعني على ما كان يتعاطاه نساء العرب من المقنعة التي تجلل ثيابها يعني مثل ما تقول العباءة الان. وما يبدو من اسافل الثياب فلا حرج عليها فيه. لان هذا لا يمكنها اخفاء - [00:06:57](#)

وهذا قال به اخرون ممن اختار هذا الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله صاحب اضواء البيان. وكذلك ايضا ابن عطية الاندلسي في كتابه المحرر الوجيز وهو من انفع كتب التفسير. حيث ذكر ان المرأة لا تبدي شيئا من الزينة - [00:07:16](#)

وان عليها ان تخفي كل شيء من زينتها. يقول ووقع الاستثناء فيما يظهر منها بحكم ضرورة كتم فيما لا بد منه او اصلاح شأن ونحو ذلك. فما ظهر على هذا الوجه مما تؤدي اليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه - [00:07:36](#)

وابن عطية رحمه الله ليس من المعاصرين ولا ابن كثير ولا هؤلاء الذين ذكرت من السلف رضي الله عنهم كابن مسعود ونحو ذلك وبهذا تعرفون ما يحصل به التلبيس في هذه الايام على الناس حيث يقولون بان تغطية الوجه - [00:07:56](#)

هذا من التقاليد وانما اصبحنا نخلط بين التقاليد وبين الدين الله يقول ولا يبيدين زينتهن الا ما ظهر منها. واما القسم الثاني وهي الزينة الخفية فهي التي قال الله فيها ولا يبيدين زينتهن الا لبعولتهن وذكر اصنافا تزيد على العشرة و - [00:08:13](#)

هؤلاء هم الذين تظهر لهم الزينة الخفية. الزينة غير الظاهرة. الزينة الباطنة ما هذه الزينة الخفية التي تظهرها؟ هل هو البطن؟ الظهر الصدر كما يقول بعضهم بان عورة المرأة من السرة الى الركبة امام النساء - [00:08:38](#)

وهل معنى ذلك انها تخرج بلباس عند النساء من السرة الى الركبة فقط ما احد يقول بهذا ولم يرد حديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلاقا في تحديد عورة المرأة من السرة الى الركبة - [00:08:59](#)

وسياتي مزيد ايضاح لهذه القضية. المقصود ان الزينة الخفية ولا يبيدين زينتهن الا لبعولتهن يعني الازواج وما ذكر بعده هي الخلعة قال هو الذي يوضع في الساق والقرب وهو ما يوضع من الحلي في الاذن والدملج وهو مثل السوار الدملج وما امرت بتغطيته بخمارها من فوق - [00:09:15](#)

هذا الجيب هو مكان ادخال العنق الرأس من الثوب. هي مأمورة ان تغطي لا تظهر شيئا من نحرها امام الاجانب ولا فما الذي يظهر مما امرت بتغطيته بخمارها يظهر الوجه - [00:09:38](#)

وموضع القلادة من الرقبة وما والاها. وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال قرطها وقلادتها وسوارها يعني انه المراد بقوله ولا يبيدين زينتهن يعني الزينة الخفية ما هي؟ قرد والقلادة والسوار لاحظوا يقول فاما خلخالها ومعضداها - [00:09:51](#)

نحرها وشعرها فانه لا تبديه الا لزوجها. يعني ابن عباس رضي الله عنه على طريقة ما عهده امهاتنا حيث ان المرأة دائما لا تترك خمارها الذي يغطي شعرها. اللي عايد عليه الامهات. فابن عباس يرى هذا. نحن نقول حنانيه - [00:10:16](#)

لا نقول بهذا الان يجوز لها عند المحارم وعند النساء ان تظهر شعرها ووجهها وكفها وقدمها وموضع السوار وكذلك تظهر موضع القلادة ونحو ذلك. هذا لا اشكال فيه لكن انظروا كلام ابن عباس رضي الله عنهم بماذا فسر الزينة - [00:10:35](#)

الخفية فسرنا بهذا الخلخال والقرط والدملج. هكذا قال بعضهم هذا قاله ابن جرير يعني انه الخلخال قرب والدملج. اما ابن عباس فيقول قرطها وقلادتها وسوارها تظهره فاما خلخالها ومعضضاها ونحرها وشعرها فانه لا تبديه الا لزوجها. وابن مسعود يفسر ذلك - [00:10:54](#)

وهو من قبيل التفسير بالمثال لا يبيدين زينتهن الا لبعولتهن. قال الطوق والقرطان. الطوق مثل القلادة ما يوضع في العنق ما علقوا في العنق يقال له طوق والقرطان وقتادة يقول الرأس وهذا على كل حال يشبه ان يكون من قبيل التفسير بالمثال - [00:11:21](#)

لهذا نعلم ان ما ورد عن بعض السلف من تفسير الزينة الظاهرة هناك ولا يبيدين زينتهن الا ما ظهر منها ينقل عنهم روايات الكحل الخطاب الخاتم السواران الوجه الكفان هذا منقول عن جماعة كابن عباس وابن جبير وعطاء والنخعي والضحاك وابي الشعثاء وعكرمة وابن - [00:11:41](#)

مار قتادة والمسور بن مخرمة ومجاهد والاوزاعي وهو اختيار كبير المفسرين ابن جرير الطبري هل هؤلاء يقصدون ان المرأة يجوز لها ان تظهر الكحل امام الاجانب؟ هل يقصدون ان يجوز لها ان تظهر الخطاب - [00:12:07](#)

امام الاجانب؟ هل يقولون يجوز لها ان تظهر الحلي من خاتم سوار امام الرجال الاجانب ابداهم لا يقولون بهذا لكن مرادهم بذلك انه امام النساء والمحارم ولهذا ابن عباس نقل عنه ما ذكرت - [00:12:22](#)

وجاءت عنه رواية صريحة تحديد المعنى الذي نهت اليه. يقول فهذه تظهر في بيتها لمن خلا من الناس عليها من الذي يدخل عليها من الناس؟ المحارم والنساء. يقول والزينة الظاهرة الوجه وكحل العينين وخضاب الكف - [00:12:40](#)

والخاتم فهذا تظهره في بيتها لمن دخل عليها. ثم قال ولا يبيدين زينتهن الا لبعولتهن. الزينة الخاصة يقول والزينة التي تبديها لهؤلاء هي قرطها وقلادتها وسوارها. فاما خلخالها ومعضدها ونحرها وشعرها فانه لا تبدي - [00:13:00](#)

الا لزوجها. اذا حينما قال ولا يبيدين زينتهن الا ما ظهر منها بانه القرط وما اشبه ذلك. ويقصد امام النساء والمحارم. وهكذا ينبغي ان يحمل كلام من نقل عنه من السلف في هذه المسألة. بل ذهب الشعبي وعكرمة الى ان العم والخال ليسوا من المحارم. الى هذا الحد - [00:13:20](#)

قالوا لانهما يصفان المرأة لابنائهما. وهذا الكلام غير صحيح بل هم من المحارم وهذا الذي عليه عامة اهل العلم سلفا وخلفا. قالوا فج الشعب وعكرمة بان الله لم يذكرهم في من تبديه المرأة الزينة له. ما قال العم ولا الخال. نقول لكنه ذكر ابناء الاخوة وابناء - [00:13:40](#)

الاخوات وهم بنفس المنزلة من العم والخال في الواسطة. وذكرنا ايضا في موضع اخر فلا يلزم ان يذكر ذلك في جميع المواضع لكنني ذكرت هذا القول مع غرابته لابين ان من السلف من منع من اظهارها امام العم والخال الى هذا الحد. واليوم اللي يقول - [00:14:02](#)

في تغطية الوجه يقولون هذه تقاليد ومزجوا الدين بالتقاليد. وكأن المرأة الان التي تظهر وجهها وتقول المسألة اصلا فيها خلاف واقتوال لاهل العلم كانها تبحث عن القول الراجح وانها تلتفت للخلاف ونحن - [00:14:22](#)

نشاهد ان التي تفعل ذلك غالبا عندنا هي لا ترفع رأسا لهذه الامور اصلا. باقوال اهل العلم ومذاهبهم. بل ذهب مجاهد ومكحول وعباد ابن نسي وابن جريج وهو اختيار القرطبي صاحب التفسير وابن كثير والشوكاني بان المراد بقوله او نسائهن - [00:14:37](#)

بهذه الاية ممن تبدي لهم الزينة قالوا نساء المسلمين وان عورة المسلمة امام الكافرة كالرجل الاجنبي وهو قول المالكية وبه قال الشافعي وابو حنيفة وعنهما عن الشافعي وابو حنيفة رواية اخرى بان الكافر كالمسلمة. والذي يعتقد انه الارجح - [00:14:59](#)

ان المرأة الكافرة كالمسلمة وان قوله او نسائهن يعني عموم النساء. ولكن هؤلاء ائمة كبار قالوا بان المرأة المسلمة مع المرأة الكافرة

كحالتها مع الرجل الاجنبي اذكر هذا من اجل ان يعرف من يضللون ان اقوال اهل العلم ومذاهب اهل العلم فيها هذا. وهم ائمة كبار -

[00:15:18](#)

يقول ابن عباس هن المسلمات يعني لماذا؟ لان الله خص في الاضافة فقال او نسائهن قالوا الاختصاص هنا يدل على معنى ما هو اي

نساء يقول لا تبديه ليهودية ولا نصرانية وهو النحر والقرب والوشاح وما يحرم ان يراه الا محرم - [00:15:42](#)

بمعنى انها تكون كالرجل يعني الكافرة بل قال بعضهم في قوله تبارك وتعالى او ما ملكت ايمانهن ذهب جماعة من السلف كابن مسعود

والحسن وابن جريج وابن المسيب والشعبي ومجاهد وعطاء وابن سيرين الى ان المراد الاماء - [00:16:02](#)

كات قالوا اما المملوك لها مملوكها عبدها لا يجوز لها ان تظهر له ما تظهر امام المحارم تحتجب منه. وهذا القول قد يكون مرجوحا

يعني بمعنى ان الراجح انه يجوز ان تبدي لمملوكها ما تبديه امام المحارم. لكن يوجد من الائمة وهؤلاء الجمرة الكثيرة من اهل العلم

من قالوا بان - [00:16:20](#)

ذلك لا تبديه امام مملوكها الذكر. وهو اختيار كبير المفسرين ابن جرير. وبه قال ابو حنيفة انظروا اينما يردده بعض من لا يريدون

بنساء المسلمين خيرا عن هذه الاقوال. اذا كانوا يقولون المسألة فيها اقوال والمسألة. وعلى كل حال - [00:16:43](#)

حديث له بقية والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:17:03](#)